[285] - 154 - باب القضاء والأحكام الحكم في الدعاوى، كلها أن البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه (1)، فإن رد المدعى عليه اليمين (على المدعي) (2) - إذا لم يكن للمدعي شاهدان - فلم يحلف فلا حق له (3)، إلا في الحدود فانه لا يمين فيها (4).

_____ 1 - عنه البحار: 104 / 268 صدر ح 25. فقه الرضا: 260، والمقنع: 396 مثله، وكذا في الفقيه: 3 / 39 عن رسالة أبيه، وفي ص 20 صدر ح 1، والكافي: 7 / 361 صدر ح 4، وص 415 ح 1، والتهذيب: 6 / 229 ح 4 ذيله، عنها الوسائل: 27 / 233 - أبواب كيفية الحكم - ب 3 ح 1 و ح 2 و ح 5. 2 - ليس في " ب ". 3 - عنه البحار: 104 / 268 ضمن ح 25. فقه الرضا: 260، والمقنع: 396 مثله، وكذا في الفقيه: 3 / 39 عن رسالة أبيه، وفي ص 38 ضمن ح 1، والكافي: 7 / 416 ح 1 و ح 2 وذيل ح 3، ودعائم الإسلام: 2 / 521 صدر ح 1861، والتهذيب: 6 / 230 ح 7 و ح 8، وص 231 ذيل ح 13 باختلاف في ألفاظه، عن بعضها الوسائل: 27 / 241 - أبواب كيفية الحكم - ب 7 ح 1 و ح 2 و ح 4. 4 - عنه البحار: 104 / 268 ضمن ح 25. فقه الرضا: 260، والمقنع: 396 مثله، وكذا في الفقيه: 3 / 39 عن رسالة أبيه. وفي الكافي: 7 / 255 ضمن ح 1، والفقيه: 4 / 53 ذيل ح 12 باختلاف في اللفظ، وكذا في التهذيب: 10 / 80 ضمن ح 75، وفي ص 150 ذيل ح 33 و ج 6 / 314 ذيل ح 75، مضمونه، عنها الوسائل: 28 / 46 - أبواب مقدمات الحدود - ب 24 ح 1 - ح 4.

_____